

شرح النظم الصغير | معهد ملكة | المحاضرة التاسعة والعشرون

ابراهيم رفيق الطويل

غراس العلم طريقك نحو علم شرعى راسخ بسم الله الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه وسلم تسليماً كثيراً.
نشر ايها الاخوة في المجلس الثاني لهذا اليوم. وما زال الحديث مستمراً في النوع - 00:00:01

من انواع الاستصحاب وهو ماذا قلنا استصحاب الاجماع في محل النزاع قلنا الاستصحاب له اربعة انواع عموماً اصحاب البراء
الاصلية واستصحاب النص حتى يثبت الناقل عنه واستصحاب الوصف الثابت مع احكامه الشرعية المرتبطة به طبعاً عرفتم ما معنى
الوصف - 00:00:17

او صفات مثل الحديث انه محدث متطرّه نجس غير متزوج غير مالك هاي تسمى ماذا او صفات انها تقول فيك
وهما ي وكل وصف تبني عليه احكام شرعية فاستصحاب هذا الوصف فيك حتى يثبت ما يدل على انك انت قلت عنه - 00:00:40
وهذى كلها من الامور المتفق عليها بقي علينا المصدر او القاعدة الرابعة من قواعد الاستصحاب او النوع الرابع من انواع
الاستصحاب وهو ما يسمى استصحاب الاجماع في محل النزاع - 00:01:02

اصحاب الاجماع في محل النزاع صورته اقرأ بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. قال الناظم مستصحاب الاجماع
في محل خلافهم اخطأ عند الجلي. وصورته ان يكون العلماء قد اجمعوا على حكم شرعى في حالة معينة. العلماء - 00:01:20
اجمعوا على حكم شرعى في صورة معينة في حالة معينة. طيب. ثم تتغير الصفة التي وقع عليها الاجماع. ثم تحدث صورة اخرى
مختلفة في صفاتها عن السورة الاولى التي وقع عليها الاجماع. اذا وقع الاجماع على صورة معينة بصفات معينة. هذه وقع على
الاجماع على حكمها انها حرام - 00:01:40

حال جائزة غير جائزة اختللت الصورة قليلاً وتوالت الصورة قليلاً ولو في شرط من شروطها ولو في صفة من صفاتها الان سينشأ
خلاف بين العلماء في الحكم لهذه الصورة الجديدة - 00:02:04

هل تعطى نفس حكم الصورة الاولى اللي وقع عليها الاجماع ولا نعطيها حكم مختلف واضح الى الان؟ طيب فيستدل من يريد ابقاء
الحكم بعد تغير الصفة كحاله قبل تغيرها باستصحاب الاجماع فيقول فالذي يريد ان يبقى هذه الصورة الجديدة - 00:02:21
على نفس حكم الصورة القديمة الذي يريد ان يبقى هذه الصورة الجديدة على نفس الصورة القديمة يستدل بماذا؟ يستدل بالاجماع
القديم فيقول وقع الاجماع على السورة الاولى انها جائزة ستبقى الصورة الثانية ماذا - 00:02:40

نستصحاب فيها الاجماع فتبقى الصورة الثانية ايضاً مع ما وقع فيها من الجائزة حتى يثبت خلاف الحكم الوارد في الصورة الاولى شو
رأيكم بهذه الطريقة في التفكير شو عمل هو؟ - 00:03:04

ويعمل على ان الصورة الاولى ايش حكمها؟ جائزة لأن الصورة الثانية هي تختلف في بعض تفاصيلها عن الصورة الاولى فماذا
يقول الذي يريد ان يعطي الصورة الثانية نفس حكم السورة الاولى ماذا يقول؟ - 00:03:25

يقول وقع الاجماع على ان حكم السورة الاولى الجواز وابقي هذا الحكم الذي ثبت بالاجماع الصورة الثانية حتى يأتي ما يدل على
خلافه الان هنا اكتر الاصوليين في علم الاصول يقولون هذا غير جائز - 00:03:42

لماذا الصورة الاولى ثبت فيها الحكم بالاجماع بناء على صفات معينة لكن هذه الصورة الثانية تختلف في صفاتها عن الصورة الاولى
تختلف في صفاتها عن الصورة الاولى فكيف تصحب الحكم اللي في الصورة الاولى اللي ثبت بالاجماع - 00:04:02

وتنتقل الى الصورة الثانية. قالوا هذا لا نقبله. اقرأ قال قبل تغيرها باستصحاب الاجماع فيقول الحكم كان مجمعاً على انه كذا قبل

التغير. فالاصل ان انه يبقى ثابتا بعد التغير حتى يأتي ما يناظره. مثال اجمع - 00:04:25

العلماء على ان المتيم اذا لم يرى الماء حتى انقضت صلاته ان صلاته صحيحة. لكن اختلفوا فيما لو رأى الماء اثناء صلاته هل يبطل تيممه وصلاته؟ وعليه وعليه ان يتوضأ ويصلی من جديد؟ ام يصح تيممه وصلاته؟ الان نيجي على هاي المسألة حتى نقرب لك الصورة - 00:04:41

اجمع العلماء اجمعوا جميعا على ان المتيم اذا لم يرى الماء اثناء الصلوة وانتهت صلاته وهو لم يرى الماء ان صلاة اللي صلاتها ايش؟ صحية فلو رأى الماء بعد انقضاء الصلوة - 00:04:59

لا يلزمك ان يعيد الصلاة سابقا واضح؟ طيب وقع نزاع وبين اذا المتيم اثناء الصلوة رأى الماء هو ي يصلی في الركعة الاولى ولا الثانية. شاف تنك المي جاء. رأى الماء اثناء الصلوة - 00:05:16

هل تبطل صلاته ونقول له بدك ترجع تعيدها؟ ان نقول صلاتك صحية اللي بدهم يخلو صلاته صحية ايضا في هذه الصورة الثانية ماذا يريدون ان يفعلوا؟ استصحاب الاجماع. يقولون اجمعوا على صحة الصلوة - 00:05:33

اجمعوا على صحة صلاة المتيم اذا انتهت صلاته وهو لم يرى الماء فاذا نبقي على ماذا؟ على هذا الحكم حتى في الصورة الثانية. بس ملاحظين انه الصورة الثانية عم تختلف عن الصورة الاولى - 00:05:54

والاولى هو انتهى من الصلاة ثم رأى الماء بعد الصلاة الصورة الثانية هو رأى الماء اثناء الصلوة والذين يريدون تصحيح صلاته الصورة الثانية يريدون ان يستصحبوا الاجماع الذي حصل على الصورة الاولى - 00:06:11

به يوحده ويصحبه على الصورة ماذا الثانية بس انا واياكم بدننا نفكري هيك بشوي بصوت مرتفع هل هذا الذي استصحاب الاجماع يعني هل هو يدعي ان الصورة الثانية ايضا مكان اجماع - 00:06:30

الذي استصحاب الاجماع الى محل الخلاف. هل هو يدعي ان الصورة الثانية فيها اجماع؟ لا فهو عارف انه في ناس بتختلف معاه. طب هو فعليا ماذا استصحاب؟ تسحب ايش الحكم الذي ثبت بالاجماع صح؟ - 00:06:48

ترى هذا اخواني بفرق كثير هذا التعبير فرق بين ان تقول اني استصحابت الاجماع الى محل النزاع وبين انك تكون اه استصحابت الحكم اللي ثبت بالاجماع الى محل النزاع. ليش بقول هذا الكلام فرق كثير؟ هنا اظن صار خطأ او خلط عند بعض الاصوليين - 00:07:07

في مناقشة هاي المسألة البعض يقول وهذه خاطئة ولا يجوز الاعتماد على هذه الصورة قال لان الصورة الثانية لم يقع فيها اجماع فكيف يدعى فيها الاجماع؟ انت شو راح تقول - 00:07:27

ومتع الاجماع اصلا في الصورة الثانية. انت كيف تقول انه هو ادعى الاجماع؟ هو ما قال لك ان فيها اجماع. هو استصحاب فقط الحكم الذي ثبت بالاجماع في السورة اولى - 00:07:43

قال هذا الحكم بخليه على الصورة الثانية ايضا حتى يثبت خلافه وبالتالي يعني انت ما بتقدرش تصور انه الكلام يعني غلط من كل جوانبه. هو بقول لك انا ما بقول انه الصورة الثانية اجماع. ما انا عارف انه النا احنا - 00:07:54

مختلفين لكن انا ايش بقول لك استثمر الحكم الذي وجد بالاجماع في الصورة الاولى خذوا ايضا نفس الحكم وهو صحة الصلوة الى الصورة الثانية وخليها صحية حتى تقعندي بخلافي حتى انت تقعندي - 00:08:11

وجود ما ينقل عنه بخلافه وحقيقة لو فكرنا بهذا الطريقة قد ترى انه هذا له مجال من التفكير. صح يعني مش خطأ مية بالمية. وانا اعتقاد ابن القيم في اعلام الموقعين - 00:08:29

جنج الى قبول الامر بهذه الطريقة انه انا فعليا شو اللي عملته؟ انا عندي صورة اولى اجمعنا ان حكمها الصحة تمام الانصار عندي صورة ثانية هاي الصورة الثانية انا ما عندي فيها دليل خاص - 00:08:44

اقرب الامور اني اخليها على حكم الصورة الاولى حتى يأتي خلاف ذلك اذا انت اثبت لي خلاف ذلك اعطيها حكم جديد. لكن اهون الامور وافضل الامور ان ابقيها على حكم الصورة الاولى. حتى يأتي ما ينقل عنها - 00:09:02

هذا على الأقل يبقى أقل خطرا من غيره انت بذك تنقل اعطيوني نص او قياس او مصلحة او قول صحابي حتى اعطي الصورة الثانية حكما مختلفا عن الصورة الاولى اما انا فسابقى مستصحبا استصحاب. فسابقى مستصحبا الحكم الذي ثبت بالاجماع في السورة الاولى - 00:09:23

الى المسألة الثانية حتى يأتي ما ينقل لماذا اقول ذلك؟ احيانا بعض الامور بعض الطلاب يظن انه يعني معقول في احد بفكر بهاي الطريقة؟ ما هي واضحة ان المسألة الثانية ما فيش فيها اجماع. اه وهو اللي حكى هذا الكلام برضه - 00:09:51

حتى لا يظلم ولا يدعى الاجماع في الصورة الثانية فهمتم يا اخوانى؟ اقرأ ويحتاج من يرى صحة صلاته برؤية الماء في اثنائها باستصحاب الاجماع المنعقد على صحتها التعبير الخاطئ هو اللي بسبب هاي المشكلة. هم ايش بسموه - 00:10:06

استصحب الاجماع. لما تضلك تحكي استصحب الاجماع انت شو بتضلك تفكر؟ انه الاجماع اللي هون نقلوا لهون لا هو فعليا ما قصح هذا الاجماع. حرر العبارة هو استصحب الحكم الذي ثبت بالاجماع. اما الاجماع ما سحبه. وكيف بده يسحبه؟ مو اصلا عارف انه فيها - 00:10:22

المنعقد على صحتها لو لم ير الماء في اثنائها فيقول يبقى هذا الاجماع مستصحبا حتى يرد دليل يدل على بطلان الصلاة. نعم. وهذا نوعه هو النزاع بين الاصوليين ولم اذهب عندنا انه ليس بحجة واستدلوا. اولا بان الاجماع مذهب عند الحنابلة في كتبنا الاصولية يرفضون هذه الصورة - 00:10:40

المذهب عندنا يرفض هذه الصورة يقول لك لا يصح استصحاب الحكم الذي ثبت بالاجماع. هاي مسألة جديدة بذك تبحث لها عن حكم خاص روح ابعت لها يا كتاب يا سنة يا اجماع يا قياس خاص يا مصلحة مرسلة. بذك تروح تشوف لها حكم خاص. ما بنفع عندنا كحنابلة - 00:11:03

وهو ليس رأي الحنابل ورأي جمهور المذاهب الفقهية. ما بنفع ان نستجر الحكم الذي ثبت هنا الى هنا يرفضون هذا وانا ليش لك وجهة النظر تاعتهم بس حتى تفهم انه المساحة المسألة فيها مساحة التفكير المنطقي. بس الجمهور على ماذا؟ على الرفض - 00:11:28 لك هاي المسألة الجديدة معطياتها مختلفة عن المسألة الاولى وبالتالي لما بذك تقرر لها حكم بذك تذهب الى ايه؟ منص اجماع قياس خاص مصلحة مرسلة. قول صحابي ما وجدت - 00:11:48

اه نبقى على البراءة الاصلية ما عندهم مشكلة. بكرة نبقى على البراءة الاصلية. لا تجيب اللي هذا الحكم الموجود في هاي المسألة وتنقل لي ايه هنا البعض زي ما قلت لك فكر بهاي الطريقة من باب انه ماذا؟ - 00:12:02

انه اقرب الاحكام لهي الصورة الجديدة ان تبقى على الصورة السابقة قبل التغير اقرب الاحكام واستصحب حكم الاجماع فيها حتى يأتي ما ينقل وابن القيم يرى انه هذا الرأي محترم - 00:12:15

وجهة نظر ايضا وان كان ليس المعتمد عند جماهير المذاهب الفقهية. والمذهب عندنا انه ليس بحجة واستدلوا اولا بان الاجماع في موضع الوفاق وقع على صفة معينة وقد تغيرت هذه الصفة في موضع الخلاف فكيف يستصحب الاجماع فيها؟ هذا الدليل اللي بيحكوه انا غير مقتنع فيه - 00:12:29

هو لم يستصحب الاجماع فيها هو الذي استصحب الحكم فقط مع انه نقلنا الحكم. فانا اعتقاد الانكار على هذا القول بهذه الطريقة لا اعتبره اقوى طرق الرد لا رد لي بطريقة اخرى قل لي هذه مسألة الها معطيات جديدة الها ظروف جديدة. تقتضي نظرا خاصا فيها وان لا تلحق. ماشي - 00:12:49

لما تقول تنكر على هذا انه كيف تنقل الاجماع هنا هو ما نقل الاجماع حتى تنكر عليه. هو نقل الحكم الذي ثبت بالاجماع. تفضل تمام هي خالفت الصفة فهو بيقول له كيف ايش - 00:13:10

هو عبارة كيف تنقل الاجماع تمام انا ايش بقول له انا مش عم بنقل الاجماع. انا عم بنقل الحكم. طب انا عارف انه الصفة اختلفت. يعني هو الذي ينظر. هو لا يعرف ان الصفة اختلفت - 00:13:28

هو مدرك ان الصفة اختلفت لكن هو ينقل بناء على ماذا انه هذا سيبقى هو الاقرب ولو اختلفت الصفة حتى يأتي ما ينقل عنها تمام

ثانيا اذا كان النقاش هو بالطريقة التي انت تتفضل فيها. يعني ان الاجماع كان على حكم - 00:13:40
بصورة معينة ولسفة معينة فلا يجوز ان تنقل الحكم هنا بناء على ان الاجماع لم يوافق على هذه الصورة انا اعتقاد انه بترجع لنفس المربع يعني نفس المربيع ونفس الاشكالية في طريقة الرد - 00:14:02

ثانيا القول باستصحاب الاجماع يؤدي الى تكافؤ الادلة. فما من احد يستصحب حال اجماع الى موضع النزاع الا ولخصمه ان يستصحب اجماعا اخر والى موضع النزاع نفسه. هذه يقولون هذه الطريقة في استصحاب الاجماع - 00:14:18
الى محل النزاع تؤدي الى تضارب اجماعات تعارض اجماع مع اجماع. كيف؟ شوفوا شو قال وصورته في المثال السابق ان يكون الخصم للمستدل اجمع العلماء على بطلان التيمم برؤية الماء خارج الصلاة. فتستصحب هذا الاجماع لرؤيته في داخل - 00:14:37

في الصلاة فقابل هذا الاجماع الذي استصحبه الخصم الاجماع الذي استصحبه المستدل فتكافأ. والادلة ربما اعتقاد انه من اقوى الادلة لهم هذا يعتبر من اقوى الادلة للجمهور على بطلان هذه الصورة - 00:14:55
ما هي ؟ بقل لك الان عندي هنا متيمم ممتاز. المتيمم له ثلاث حالات بعد ما يتيمم الحالة الاولى ان يرى الماء قبل الشروع في الصلاة
الحالة الثانية من يرى الماء - 00:15:09

اثناء الصلاة الحالة الثالثة ان يرى الماء بعد الصلاة ممتاز اي ثلاث حالات منطقية. بعد ما تيمنت يا اما راح تشويف الماء قبل ما تبدأ في الصلاة اما ان ترى الماء اثناء الصلاة. يا انك سترى الماء بعد الصلاة. الحالة الرابعة ما تشويفش الماء اصلا. تمام. هذى بدبيش ايها - 00:15:32

يجعل الحالة الاولى اذا المتيمم رأى الماء قبل ان يشرع في الصلاة بالاجماع بده يعيد ويتوضا قبل ان يصل. صحيح؟ اذا هنا في اجماع على ماذا؟ بطلان التيمم يجي عالصورة الثالثة - 00:15:57
اذا رأى الماء بعد الصلاة بالاجماع صلاته صحيحة ولا يحتاج اعادة الصلاة الخلاف هو وين في المنتصف اذا رأى الماء في اثناء الصلاة واثناء صلاته رأى الماء. هنا وقع خلاف - 00:16:14

هل صلاة صحيحة ولا صلاته راح تكون غير صحيحة اذا توضا بها اذا صلى بهذا التيمم الان اللي بده يستصحب الاجماع عن حكم الاجماع حتى تكون دقيقين. اللي بده يستصعب حكم الاجماع - 00:16:38
الوارد هنا وهو صحة الصلاة الى محل النزاع سياطي خصمه بده يقول له طب ليش انت استصحبت هذا الحكم؟ انا بقدر استصحب الحكم المخالف له. فاستصحب هذا الاجماع. فاقول الان الذي يريد ان يقول - 00:16:55

ان هذه الصلة صحيحة استصحابا لانها لو رأى الماء بعد الصلاة ستكون صحيحة ممكن هذا يعارضه فيقول وايضا اجمعوا على ان من رأى الماء قبل الصلاة وصلى دون ان يتوضأ فصلاته باطلة. فاستصحب هذا الاجماع الى محل النزاع ايضا - 00:17:11
فتعارض استصحاب مع استصحاب فهمتم؟ ماذا حصل؟ هذا بده يستصحب الحكم من هون فيبيطلع له شخص مخالف بقول لك طب ليش ما استصحبي بالحكم اللي هون؟ ليش قررت ان تستصحب هذا - 00:17:30

ماشي هذا يقتضي الصحة. بس لو استصحبت الاجماع المقابل سيقتضي البطلان فليس هذا باولى ان يستصحب من هذا. فهنا تضارب الاستصحابات وتضارب الاجماعات المستصحبة. وبالتالي اذا هذا اشكال والاصل اذا الا يعتمد على استصحاب حكم الاجماع في محل النزاع. وان يمضى في المسألة نظرا مستقلا - 00:17:43
ينظر فيها نظرا مستقلا من جديد هاي الحالة ولا هاي الحالة في النص هم يقولون الصلاة صحيحة يقول من ما يرى الماء. ما شاء الله الماء هنا وحدثت - 00:18:09

هم يستصحبوا صحة ماشي لا بس هو هو الاجماع وقع ابتداء على من رأى الماء بعد الصلاة والاجماع على ايش صورته؟ من رأى الماء بعد الصلاة صلاته صحيحة. لكن هم مختلفين اذا رأى اذا بدأ صلاته وعدم رؤية الماء ثم صار - 00:18:35
الرؤية دخلها في خلاف انت ايش علاقتك بالابتداء؟ انت لا تحط البوصلة الكاميرا على الابتداء. انت بدق تحط الكاميرا على الصورة

كلها انه اثناء الصلاة رأى بغض النظر انه في الابتداء كان شايف ولا مش شايف - [00:18:55](#)

لاجمعوا على الركعة الاولى بس عن الركعة انت ما بصير تحكي اجمعه. نعم؟ من هنا بدأ الاستصحاب هو لا يؤثر. انه في النهاية في عندي صورة نهاية مخرج نهائي - [00:19:19](#)

صلاة رؤي فيها الماء انت بده توخذ المنتج النهائي. صلاة الرؤية فيها الماء. هل سالحها بهذا ولا بهذا ما بصير تنظر نظرة جزئية انه اول ركعة كانت صحيحة بالاتفاق وبالتالي لأنك غلط وانت جزء الصورة هيك - [00:19:34](#)

انت بده توخذها كمحصلة نهاية. صلاة رؤية فيها الماء بغض النظر الركعة الاولى ولا الثانية ولا الثالث. اكمل قال فتكافأ والادلة اذا تكافئت تساقطت. نعم. كما قلنا تعارض هذا الاستصحاب مع هذا الاستصحاب. واذا التقت الدلة - [00:19:52](#)

مرجح بينها سقطت. فإذا من البداية لا تسلك هذا المسلك في اثبات الحكم الشرعي لموطن النزاع. واذهب الى مسالك اخرى. نعم نص الاصوليون على ان الاستصحاب بصورة المتقدمة من اضعف الدلة. نعم هو باتفاق الجميع - [00:20:10](#)

ان الاستصحاب هو اضعف الدلة يعني اضعف مصادر التشريع ان صح تسميتها مصدرا تشريعيا وان كنت انا كما قلت لك لا اعتقاد انه يسمى مصدرا تشريعيا بالمعنى الدقيق. نعم. فلا يشار اليه الا بعد النظر والبحث الجاد عن الدليل الخاص بالمسألة في نصوص الكتاب والسنة والاجماع والقياس. يعني حتى لو كانت قاعدة يعني بغض النظر - [00:20:26](#)

سميتوا مصدر ولا قاعدة؟ هذه القاعدة وهي قاعدة الاستصحاب سواء استصحاب البراءة الاصلية او استصحاب الدليل النصي او استصحاب الوصف باحكامه او الاجماع اذا انت ذاهب الله. لا يجوز ان تذهب الى الاستصحاب حتى تتأكد من عدم وجود الدلة - [00:20:49](#)

يعني تتأكد ان المسألة فش فيها كتاب او سنة او اجماع او قياس او قول صحابي او مصلحة مرسل او او او او بعد ما تتأكد من كل هذه اللائحة - [00:21:12](#)

خلاص اذا اخر مناط الدلة الاستصحاب هكذا يقولون. ما في مجال الا ان اعتمد على الاستصحاب. فهو اخر شيء تنظر فيه. احنا حكينا اذا اردنا نبحث عن حكم مسألة. ايش اول شيء ننظر فيه - [00:21:24](#)
الاجماع صح؟ الاجماع ثم النص. وفي طريقة علمية في البحث اذا كل هاي الامور مشيت عليها ولم تصل الى حكم اذا ما في الا تبقى على لذلك هو اضعف الدلة. انه اخر مناط النظر للمجتهد. نعم - [00:21:38](#)

نقل الزركشي في البحر المحيط عن الامام الخوارزمي قوله وهو اخر مدار الفتيا فان المفتى اذا سئل عن حادثة يطلب حكمها في الكتاب ثم في السنة ثم في الاجماع ثم في القياس - [00:21:53](#)

فان لم يجده فيأخذ طبعا كلام البحر المحيط هنا بيدي امشي له اياه لكن كلامه غير محرم كثيرا الصواب فان المجتهد اذا سئل عن حادثة يطلب حكمها ينظر فيه الاجماع - [00:22:03](#)

لكن هو بعض الاصوليين لا يحررون اي مصر تحريرهما كبيرا. يعني ستجد نزاع بينهم لكن الصواب ان ينظر في الاجماع. فقط من باب حتى ما تقول هذا الكلام يتعارض مع ما اصلناه - [00:22:17](#)

هنا في البحر الكلام المنقول عن الخوارزمي ليس كلاما دقيقة. نعم فان لم يجدوا فيأخذوا حكمها من استصحاب الحال. وقال الزركشي وهو حجة يفوز اليها المجتهد اذا لم يجد في الحادثة يعني في المسألة حجة خاصة يعني لم يجد

الاستصحاب شو هو؟ فزعة بس وهو حجة يفوز اليها المجتهد اذا لم يجد في الحادثة يعني في المسألة حجة خاصة يعني لم يجد نصا ولا اجماعا ولا قياسا ولا بده اشي يفوز لك بقل لك الصحاب انا بفوز لك - [00:22:43](#)

خلاص اعتمدي انا. اصحاب براءة اصلية او استصحاب الدليل وهكذا. نعم. بعد ان تعرفنا على الاستصحاب وعرفنا صوره وانواعه يمكننا ان نقول ان الاستصحاب ليس دليلا مستقلا في حقيقة الامر. وانما هو راجع الى استدامة الاحكام الشرعية التي ثبتت بدليل العقل في البراءة الاصلية او بدليل الشرع في النوعين الثاني والثالث. حتى يثبت ان - [00:23:02](#)
عنها. فعدوا دليلا احنا اصلا مش معترفين فيه فارتاحنا منه يعني طبعا هنا بس سبحان الخطير في ذهنه شيء. بالنسبة لاستصحاب

البراءة الاصلية حتى يكون يعني في موضوع اكتر. الان - 00:23:22

بالنسبة للحكم الشرعي اذا كان المراد النفي للحكم الشرعي وكما قلنا هنا يجوز استعمال العقل هنا العقل العقل في نفي الاحكام الشرعية من باب يعني تحرير المسألة لا يحتاج الى نص عام يتکي عليه - 00:23:35

لا هو الاصل المنطق العقلي انه اذا اذا مش مكلف بجاي ما علیش اشي من هنا هنا لا احتاج ان اتکي الى نص عام هناك نوع اخر من البراءة الاصلية - 00:23:58

هو الذي يتکي فيه العقل على نص عام اللي هو واللي سميناها الاباحة العقلية تمام؟ يعني حتى اقول هنا بدی اقول هذا التقسيم للبراءة الاصلية يعني هاظا التحرير احيانا احب ان احرر بعض الامور اني ادرك ان الطالب - 00:24:10

الامثلة تتداخل عليه وتشتكي كيف يصنفها؟ فاستطيع ان اقول ان البراءة الاصلية البعض بسميتها البراءة العقلية لها اسماء كثیر. على نوعين براءة عقلية قائمة على ما او براءة اصلية قائمة على ماذا - 00:24:28

على نفي ان هناك حكم شرعی في ذمتی الان شخص اسلم جديدا الان اسلم الاصل ما هو بالنسبة الله نفي وجود اي حكم مكلف في تکلیفي حتى يثبت له ذلك - 00:24:45

وهذا هذا النفي نفي الحكم الشرعي على الانسان. هل يحتاج العقل فيه ان يعتمد على نص عام يدل على ذلك؟ ولا هي الحياة الطبيعية الفلسفية الطبيعية ان الانسان بريء من اي تکلیف حتى يثبت خلاف ذلك. الانسان بريء من اي تکلیف حتى يثبت خلاف ذلك. وليس محتاج لاتکي على نص عام. الحالة الثانية من البرامج - 00:25:02

الاصلية هي التي يكون فيها ماذا؟ اثبات حقيقة. من هنا في النفي قلنا العقل يستطيع يتدخل مباشرة دون ان يتکي على نصعا لكن في الایاث قلنا العقل لا يستطيع ان يثبت وحده - 00:25:25

اذا بده تثبت به اباحت شيئا. هذا شيء مباح اباحت عقلية. يحتاج ان يتکي على ماذا؟ على نص شرعی عام مثل هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا هنا لما تأتي على هاي النبتة مش قلنا انا وجدت نبتة الان في ادغال افريقيا - 00:25:40

شو حكم اكلها؟ راح تقول لي ماذا؟ مباح راح تقول لي ايه مباح طب شو نوع الاباحة؟ هل فيها دليل؟ اباحت شرعية خاصة نعتمد فيه انا على الاباحة العقلية. طب من وین الاباحة العقلية؟ - 00:26:02

انت في النهاية اثبتت حكم شرعی. انت اثبّتت ان هذا مباح. انت عم تحکي عن حكم من وین العقل قال ذلك؟ هناك ما قلت لا بد ان يكون اتكاء على قواعد شرعية عامة هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا. فاصبح انا بالعقل - 00:26:20

مباعدة اضيف هذه الامور على القاعدة الشرعية العامة. لكن هنا الحالة هاي تختلف قليلا. هنا انا لما قلت انه لا يجب علي صلاة السادس الضهر عفوا اسمها سميت سادسة غير الصلوات الخمس. او صيام شهر غير رمضان - 00:26:35

هنا هل انا معتمد على اية عامة ولا معتمد فقط على النفي معتمد على النفي. فباختصار العقل قادر وحده ان ينفي. بقول لك انه ما في اي شيء. فالاصل انه ما في حكم - 00:26:55

لكن اذا وصلنا الى دائرة لا العقل بده يثبت انه هذا مباح بده يتکي على نص عام ولا يستطيع وحده وحده دون اي شيء ان يثبت ان هذا الشيء - 00:27:10

مباحة هذا التدقيق شوي تفصيلي اطلقوا النظر فيه حتى تفهموا الصور المختلفة التي يريدونها في البراءة الاصلية. انه في البراءة الاصلية يريدون صور معتمدة فقط على النفي معتمدة فقط على ماذا؟ على نفي ان يكون هناك حكم شرعی في ذمتی. هاي خلص العقل يستطيع وحده ان يستقل بها وليس محتاج الى اي حتى حكم شرعی - 00:27:24

قاعدة عامة يعتمد عليها من نصوص الكتاب والسنة. لانه هو الوضع الطبيعي انه ما في حكم حتى يأتي لكن الحالة الثانية لا الحالة التي فيها اثبات للحكم الشرعي مش نفي. هنا انا عم بثبت حكم وهو ان هذا العشبة مباحة - 00:27:48

انه هذا الدواء مباح. انت عم تثبت؟ وسابني على اثباتك. فهنا العقل من اين له ان يثبت؟ العقل هنا وحده لا يثبت هنا للبد وان يتکي على ماذا؟ على نصوص شرعية عامة تعطيه هذه المساحة من الایاث. تعطيه هذه المساحة من الایاث - 00:28:05

هو الذي خلق لكم ما في الارض جميما. وهنا وكلاهما يدخل تحت مفهوم ماذا تجدونهم يدخلون هذه الامثلة تحت البراءة الاصلية.
طيب. هذا فقط يعني التحليل الختامي في هذا الباب - [00:28:23](#)

ومما نص اذا فعده دليلا مستقلا كما فيه نوع تجوز. ومن اذكياء الاصوليين الذين نبهوا على هذا ابو المظفر السمعاني في قواطع
الاديان فقد انكر القول بالاستصحاب جملة. اجعل انكر القول بالاستصحاب - [00:28:38](#)

يعني انت انكر ان يكون الاستصحاب مصدرا تشريعيا. الاستصحاب قاعدة ممارسة مش مصدر تشريعي. فيقول قال اما في
استصحاب العام والنص قبل الخاص والناسخ فليس ذلك. قال استصحاب النص العام - [00:28:53](#)

قبل ورود المخصوص واستصحاب عموم نصوص الكتاب والسنة قبل ورود الناسخ فليس ذلك استصحابا نعم. لأن الدليل قائم وهو
العام والنص. ايش يعني؟ بقول لك فعليا انا مشحتاج اعبر بالاستصحاب هنا. يعني بقول لك - [00:29:09](#)

مفردة الاستصحاب ما فيش لها معنى وخلاص انت فعليا معتمد عالنص هو الدليل يعني تسمية هذا استصحاب تحصيل حاصل. هيك
يعتبر ابو المظفر السمعاني. تسميته استصحاب وتعلمه عليه قصة وحفلة ونحوه مصدره - [00:29:26](#)

بقول لك ايش هو تحصين حاصل. فلا داعي ان تشغل طالب العلم بموضوع الاستصحاب. خلص قل لي في نص في المسألة وخلاص
في نص عام ولم يأتي مخصوص خلصنا. عندي نص مطلق ولم يأتي مقيد - [00:29:44](#)

ليش لازم تعمل لي قضية الاستصحاب ونعم على قصة وكذا وانواع طب ما هي هي نفسها قال واما استصحاب دليل العقل قال واما
استصحاب دليل العقل في براءة الذمة فلان دليل العقل قائم في موضع الخلاف ايضا كالعام والنص. فوجب الحكم به. واما في
استصحاب - [00:29:59](#)

بالاجماع فالاجماع الذي كان دليلا على الحكم قد زال في موضع الخلاف فوجب حتى في الدليل وقالوا اما استصحاب دليل العقل
فانت لما يأتي خلاف في شيء انا يمكن استصاحب البراءة الاصلية. وانا هنا اعتمدت فعليا على العقل للنفي. يعني انا هنا اعتمدت على
العقل في النفي. او في الاثبات بناء على الاية. صح ولا لا - [00:30:16](#)

فانا اصلا لا احتاج ان اقول استصحبت هو انت اعتمدت على العقل مباشرة. فش داعي تأتي بفكرة استصحبت العقل. هو خلص يا
اعتمدت على العقل في النفي هي اعتمدت على العقل في الاسباب بناء على القاعدة الشرعية العامة وافتكتينا. نعم - [00:30:36](#)

قال اه فوجب الحكم به واما في استصحاب الاجماع فالاجماع الذي كان دليلا على الحكم قد زال في موضع خلافه وجب طلب دليل
اخر واما المقصورة الرابعة وهو استصحاب الاجماع في محل النزاع - [00:30:52](#)

يقول لك الحكم في الصورة الاولى كان ثابتنا بايش بالاجماع الصورة الثانية ما فش اجماع. وبالتالي الاجماع الذي كان دليلا على الحكم
في الصورة الاولى ليس موجودا في موطن فوجب طلب دليل اخر لحكم المسألة الجديدة التي هي موطن الخلاف. ودعني من قضية
استصحاب الاجماع. بس برضه هذا برجع - [00:31:03](#)

هو لاني انا هنا بخالف الصمعاني في في الرابعة والأخيرة. انه هو الذي استصحب الاجماع في محل النزاع هو ما استصحب الاجماع
هو استصحب الحكم هو بقول هو هو مش عم بقول لك انه هاي المسألة المختلف فيها فيها اجماع - [00:31:28](#)

هو بقول لك اقرب الاقوال ان ابقي الحكم على ما كان عليه حتى يأتي الناقل كلامه انا دائمًا بناقش في هاي المسألة مع الطالب اني
اشعر ان في هناك عدم تحرير وانا اتفق مع ابن القيم في اعلام الموقعين ان هنا في هاي المسألة بحد ذاتها في - [00:31:44](#)

اشكال بين الاصوليين في تحرير المراد باستصحاب الاجماع في محل النزاع. المهم قال الزركشي وهذه الطريقة حسنة. يعني
الزركشي اعجب كلام السمعاني انه فش داعي انكر موضوع الاستصحاب ونعم له صفحات كثيرة. ان هو في الحقيقة - [00:32:00](#)

معتمد على اما نص او شيء ثبت وسيبقى ثابت وهكذا المنطق السوي. حتى يأتي الناقل. بدون ما نجعله مصدر تشريعي ونناقش فيه
في خلاف يرى انه هذا فيه تضخيما قضية لم ما كان ينبغي ان تضخم بهذه الطريقة. تفضل - [00:32:16](#)

هي قاعدة ومشينا يعني طب هكذا نقول يا اخوان انتهينا من مصادر التشريع بحمد الله المتفق عليها والمختلف فيها. سنشرح الان ان
شاء الله في الباب الثالث من ابواب او القسم الثالث من اقسام - [00:32:38](#)

علم اصول الفقه وهو القسم المتعلق بماذا في دلالات الالفاظ بس قبل ذلك مين معه؟ الشيخ عامر حتى نعلم على الابيات موجود هنا في الكتاب هنا في الكتاب المش موجودة - [00:32:52](#)

ما خطوها مشايخ خلينا سريعا نقرأ حتى نعلم على الابيات الشيخ عامر متعلق بمصادر التشريع. بسم الله. أنا ايش اخر اشي قرأته وصفحة كم هي مشايخ مية وتسعة وثمانين مية وبسبعين وعشرين بسم الله - [00:33:11](#)

خلص أنا بدبي انتمي لك يا تامي. أي صفحة اي بيت وصلنا انتهينا من قراءة القياس صح؟ انتهينا من قراءة القياس. طيب وشرع من مضى الشيخ عمر شوية عطيه عطيه يا شيخ خلاص خلي واحد يستخدم بالكتاب ليش الشيخ يلا خلاص هو نفسه الله يرضي عليك - [00:33:33](#)

بسم الله الرحمن الرحيم قال وشرع من مضى لنا دليل ان لم يخالف شرعنا الجليل وشرع من مضى هذه قرأنها. هذه اولاً شرع من قبلنا. ما يعني خلاص الان هنا بدك تكون انت فاهم مذهب الحنابلة - [00:34:05](#)

لو سألك سائل مذهب الحنابلة في شارع من قبلنا هل هو مصدر تشريعي نعم قال وشرع من مضى لنا دليل ان لم يخالف شرعنا الجليل يعني ان لم يخالف شرعنا الجليل - [00:34:22](#)

شرع من قبلنا. طيب في احد الاخوة رأيته كاتب كانه تعليق لو قرأت يا شيخ ان لم يخالف شرعنا الجليل بصيغة المبني للمجهول ان لم يخالف حقيقة بتزيط. صحيح؟ هي نفسها تمام؟ بس هنا ماذا احتجت؟ لأن بس هنا في فائدة - [00:34:38](#)

انه لا يوجد تقدير محدود اذا قلت ان لم يخالف شرعنا الجليل اصبح شرعنا نائب فاعل. فلا تحتاج ان تقدر شيء محدود في السياق لكن لو قرأت ان لم يخالف - [00:35:02](#)

شرعنا الجليل اصبحت تحتاج تقدير مفعول به في السياق. ان لم يخالف شرعنا الجليل شرع من قبلنا. اصبحت محتاج تقدر المفعول حتى يتم الكلام لكن هنا المشكلة انا مربوطون بمن؟ - [00:35:18](#)

بالنظام. فالناظم ماذا قال؟ ان لم يخالف فهو لصاحب مش راح اقول له لا بدك تعدها. هو صاحب النظر كمل وقول صاحب اذا لم يرد عن صاحب خلافه فاعتدمي. طيب وان يكن. وان يكن بالرأي لا يقال فحكمه الرفع على ما - [00:35:33](#)

قالوا المصدر الثاني الذي اعتمد الحنابلة من مصادر مختلف فيها قول الصحابي ولكن هناك قيد حررنا محل النزاع قلنا قول الصحابي حجة اذا لم عن صاحب خلافه لانه اذا اختلف الصحابة خلاص ما عاد قول احدهم حجة علينا بذاته - [00:35:51](#)

بل ينبغي ان نرجح بينهما بناء على القرائن والادلة واستطردنا وقلنا اذا كان قول الصحابي في مسألة ليس فيها اجتهاد ولا رأي يعني من المسائل التي لا تقال بالرأي ولا بالاجتهاد فهذا لا يعتبر قول صحابي بل يعتبر حديثاً مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ويعامل - [00:36:10](#)

قامت السنة ولا يعامل معاملة قول الصحابي. طيب. لذلك قال وان يكن بالرأي. يعني اذا المسألة التي قال فيها الصحابي ليست بالرأي وان يكن بالرأي لا يقال بل لابد ان فيها توقيف فهذا ايش؟ فحكمه الرفع اي يأخذ حكم الحديث المرفوع الى النبي صلى الله - [00:36:31](#)

عليه وسلم وتعامل معاملة السنة القولية. طيب مصالح العباد اعني المرسلة. دخلنا الان لايه؟ المصدر الثالث وهو المصالح المرسلة مصالح العباد اعني المرسلة. لأن المصالح المعتبرة هذي اصلاً فيها نص خلصنا يعني رجعت للكتاب والسنة - [00:36:51](#)

هنا احنا كلانا عن المصالح المرسل بالتحديد الذي لا يوجد نص خاص باعتبارها ولم تلغى في نفس الوقت ليست بحجة وقيل معملة وهي الضروريات وال حاجات. هنا الحنابلة ماذا يقولون؟ هنا الشيخ عامر ذكر خلافاً قال ليست بحجة - [00:37:11](#)

وقيل معمدة ذكر هذا على صورة التضعيف طبعاً احنا كلانا حتى ابن قدامى في روضة الناظر ماذا نقلنا عنه قال هي حجة في الضروريات لكن بعد كل هذا الكلام شو قلنا في الختام - [00:37:31](#)

هي حجة عند الجميع هذا هو خلاف اصولي لكنه ليس خلاف واقعي عملي. هو خلاف اصولي لكنه لا يمثل الواقع. كما ذكر ذلك الطوفي بنفسه من الحنابلة ونقلنا كذلك عنه. طيب ما هي المصالح اللي هي تسمى المقاصد الخمس؟ نعم. وهي الضروريات

وال حاجات تحسينها نعم وهنا نتكلم عن - 00:37:47

صالح من المقاصد تختلف هنا اتكلم عن المصالح انها تنقسم باعتبار اهميتها او قوتها الى ضروريات حاجيات تحسينية. ربها الثقات من اهل العلم. نعم اولها الدين احفظا فالنفس فالنسل فالعقل فمال خمس. بمعنى انا دايما ارى ان لابد ان يحرر العبارة حتى لا تتدخل - 00:38:09

فرق بين نقول ضروريات حاجيات تحسينيات وبين نقول الدين والنفس والعقل واه المال والنسل. شو الفرق بينهم انه هذه الخمسة هي ايش؟ هي المقاصد والمصلحة كما قال الغزالى هي المحافظة على المقاصد. يعني انا احيانا اشعر انه الامر عم تتدخل مع بعضها في كلام بعض الاصوليين - 00:38:31

انا لما اقول عندي الان مصالح وعندي مقاصد المقاصد شو هي حفظ الدين حفظ النفس العقل هاي ايش مسميه؟ مقاصد المصلحة شو قاضي الغزاله؟ هي المحافظة على المقصد. انت فاهمين الغزاله كيف فرق بينهم؟ انه احيانا بتلاقي البعض يعبر عن المصالح ان هاي نفسها المصالح - 00:38:56

هتلاقوا الكلام في كتب الاصول مش بهاي الطريقة مش راح نلاقي دايما حدا يشرح لك. فانا عشان هيك بحاول افكك لك الامر من الان. راح تلاقي البعض بقول لك والمصالح هي الدين والنفس - 00:39:30

انا عارف ان مسألة اصطلاحية في النهاية. بس انا بحب ارتب الامور في ذهني حتى تكون واضحة. انه كل واحد بتلاقيه بغير بطريقة مختلفة عن الآخر انا احب ان اقول هذه ايش اسمها؟ مقاصد - 00:39:40

المصالح ما هي؟ هي كما قال الغزالى المحافظة على المقصد اذا فيه فرق صح ولا لا واضح الفرق؟ المصلحة ما هي ان احافظ على المقصد. ها انا اقول حتى كلمة الدين - 00:39:52

لو حتى لو السنة كلمة الحفظ حتى حتى ما تشكلش علينا حتى مقاصدنا دين نفس عقل نسل مال المحافظة على الدين هو ايش قال المصلحة المحافظة على مقصود الشارع تمام - 00:40:10

المحافظة على الدين المحافظة على النفس المحافظة على العقل المحافظة على النسل المحافظة على المال. وهذه المصالح من حيس محافظتها على الدين والنفس والعقل والنصر والمال. تنقسم الى ضروريات حاجيات - 00:40:28

تحسينيات فهمتوا الامور تفصل يعني تكون واضح انه في عندي خمسة وفي مصالح للمحافظة على الخمسة. وهذه المصالح اللي بتحافظ على الخمسة منها ما هي مصالح سوريا مصالح حاجة مصالح - 00:40:48

تم العدول سمه استحسانا. اي عن نظير خذ به احيانا. الاستحسان العدول بالمسألة عن نظائرها يعني اختصر تعريفه بما يتلائم مع حياة النظر ثم العدول يعني العدول بالمسألة عن حكم ثم العدول سمه استحسانا - 00:41:04

رجعنا الاستحسان هو العدول. ودائما من الذكاء في المنظومات انك تجيب الكلمة الجوهرية الطالب خلص بيكمها لحد الاستحسان هو العدول انت فاهم يعني العدول راح تكمل التعريف وحدك مش راح تقول لك كل التعريف في المنظومة يعني - 00:41:26

ثم العدول سمه استحسانا. العدول عن ماذا اقصد العدول عن النظير. ان تعدل بالمسألة عن نظائرها. طيب خذ به احيانا تمام اذا هو اصلا كما قلت هو ليس مصدرا تشريعيا هو الية تصرف. طيب - 00:41:42

واستصحبي بالبراءة الاصلية ان لم يرد ما ينقل القضية. البراءة الاصلية بالطريقة اللي صورناها قبل شوي. ما كان نفيا تعتمد على العقل في النفي وما كان اثباتا يبقى العقل يثبت ما دلت عليه القواعد الشرعية والنصوص العامة - 00:41:59

ثم قال مستصحب الاجماع في محل خلافهم اخطأ عند الجلي. ملاحظ ان الشيخ اقتصر على ذكر النوع الاول من انواع الاستصحاب النوع الرابع قال واستصحب البراءة الاصلية ان لم يرد ما ينقل القضية. اذا لم يرد ما ينقل عن ذلك. طب استصحاب النص استصحاب الوصف - 00:42:16

ما تطرق اليه الشيخ عامر اختصر الامور وانتقل للنوع الرابع وهو استصحاب الاجماع في محل النزاع فماذا قال؟ مستصحب الاجماع

في محله بخلافهم. المستصعب الاجماع في محل الخلاف اخطأ عند الجلي اخطأ في هذا الاستصحاب عند جل العلماء - 00:42:37
هذا معنى هذه الابيات. الان سينتقل قال وثالثا. ايش يعني وثالثا؟ القسم الثالث من اقسام خارطة علم اصول الفقه. نعود اخواننا الكرام اصول الفقه ما هو تفضل يا شيخ التعريف ما في. ايه - 00:42:56

ادلة الفقه مش حافظها؟ ادلة الفقه الاجمالية كيفية الاستفادة منها اسس دقة بس المستفيد واحنا ربما اخترنا تعريفنا قواعد ادلة الفقه الاجمالية. صحيح؟ المهم وقلنا بناء على هذا خارطة علم اصول الفقه ماذا ستكون - 00:43:16
الكلام اولا عن تصور الاحكام وهذى فهمناها قسمنا الاحكام. او عرفنا الحكم الشرعي قسمناه تكليفي. ووضعى وبيننا اقسام التكليف واقسام الوضع وعشنا مع هذه وخلصناها انتقلنا بعد ذلك الى الادلة الاجمالية اللي هي مصادر التشريع - 00:43:40
المدينة الاجمالية اللي هي مصادر التشريع تكلمنا عنها المتفق عليها والمختلف فيها اتكلمنا عن حجية كل مصدر. ابرز الافكار المتعلقة بكل مصدر كتصور عام له. انتهينا منها الان سنأتي الى القسم الثالث وهو كيفية الاستثمار. كيفية - 00:44:02
الاستثمار لمصادر التشريع الحقيقة لما نبحث في كتب اصول الفقه ولما يتكلم عن كيفية الاستثمار في العادة ستجد كلهم ينصب في هذا الفصل عن كيفية استثمار الكتاب والسنة بالتحديد تمام. واما كيفية استثمار - 00:44:29

القياس او كيفية استثمار الاجماع او كيفية استثمار المصلحة المرسلة او مثلا شرع من قبلنا. يتكلمون عن مباشرة هم بتكلموا عن المصدر يعني بتلقيه بدأ يتكلم عن مصدر القياس هنا في الادلة. وهو بيتكلم عن مصدر القياس وحجيته. خلص مشى وتكلم كيف يستثمر - 00:44:51

لما يتكلم عن المصلحة المرسلة يتكلم عن حجيتها ومبشرة بتكلم عن كيفية ايش ؟ استثماراتها. فالطالب لما يأتي الى فصل كيفية الاستثمار وماذا يجد انهم يتكلمون فقط عن استثمار الكتاب والسنة - 00:45:12
يقع في مشكلة يقول طب وين قواعد استثمار القياس واليات تطبيقه؟ قواعد استثمار الاجماع قواعد استثمار الاستصلاح فماذا ستعرف؟ اقول لك ضمنيا يذكرونها لما يتكلموا عن حجية المصدر. فيتكلمون عن حجية المصدر ومبشرة بتكلمون عن كيفية استثماره - 00:45:29

اما الكتاب والسنة اولا لقداستهما ثانيا لكثره التفاصيل المتعلقة بكيفية استثماراتهما. يفردون لها بابا خاصا اسمه ماذا؟ دلالات الالاظ تمام اذا انا اريدك ان تفهم ان كيفية الاستثمار حقيقة هي ليست فقط دلالات الالاظ الان بالبعد الواسع. هي ليست فقط - 00:45:48
الكتاب والسنة لانه كيفية الاستثمار ايضا للجماع. كيفية الاستثمار ايضا للقياس. كيفية استثمار شرع من قبلنا. كيفية استثمار المصلحة المرسلة كلها تحتاج الى قواعد كيفية الاستثمار لكن في الكتب الاصولية - 00:46:14

كيفيات الاستثمار لهذه الادلة يذكرونها مباشرة معها واما الكتاب والسنة ممكن نلحق قول الصحابي به فكيفية الاستثمار فيه اعطوها اسم خاص سموه مبحث دلالات الالاظ. دلالات الالاظ هذا المبحث هو خاص بمصادر التشريع النقلية - 00:46:29
ايش مصادر التشريع المبنية على النقل كتاب سنة قول الصحابي الاجماع مش مبني على هو صح اجماع مبني على النقل لكن هو في النهاية ليس نصا ساتعامل معه عام وخاص ومطلق ومقيد تمام؟ فلذلك دلالات الالاظ نكتب هي تتعلق بمصادر التشريع - 00:46:54
مبنيه على ماذا؟ على النقل اللي هي عبارة عن نص بدي اتعامل معه. ما مصادر التشريع اللي هي عبارة عن نص بدي استخرج الحكم منه السنة وقول الصحابي فهمتوا انا اريدك ان تتبع افاقك في هذه الامور لكيفية الاستثمار هي في كل المصادر - 00:47:15

وان التخصيص هنا بدلالات الالاظ باعتبار ان دلالات الفاظ هي التي تذكر وحدها لتشعبها. والا في الاصل ان كيفية الاستثمار يعني ممكن واحد بكرة يعمل كتاب اصولي بقول لا انا بدي اذكر مصادر التشريع وحدها بدون كيفية استثماراتها - 00:47:34
وثبت حجيتها. بعدين اجي اعمل هيكل فصل اسمه كيفية الاستثمار. واذكر كيفية استثمار الادلة النقلية ويعطيك قواعد دلالات الالاظ.
بعدين ينتقل كيفية استثمار الادلة العقلية. ويعطي كيفية استثمار القياس هذا نمط جديد من التصنيف الاصولي - 00:47:50
كيفية استثمار المصلحة المرسلة. ويضع لك قواعدها خاصة بها. طريقة في التصنيف ممكن تكون. بس الطريقة الشائعة قدما ليست هكذا. فقط حتى تفهم كيف الامور؟ وهذا طريقة اخرى ممكن شخص معاصر يقترحها لانه يراها منظمة اكتر - 00:48:07

سنبدأ الان بخارطة دلالات الالفاظ. طبعا بقي اخيرا نتكلم عن ماذا؟ عن حال المستفيد وهو المجتهد الذي له احقيبة الاستفادة نبدأ الان بخارطة دلالات الالفاظ. اقرأ يا شيخ عمر قال الناظم وثالثا دلالة لفظ جلى نصا وظاهرها وجاء مجملا. من جهة اخرى الى المفهوم وعكسه المنطوق - [00:48:23](#)

في المنظوم بعد فراغ الناظم من بيان ادلة الفقه الجمالية المتفق عليها والمختلف فيها انتقل الى القسم الثالث من اقسام علم اصول الفقه. وهو طريقة دلالة هذه الادلة على الحكم الشرعي. وبعبارة اخرى كيف تستثمر هذه الادلة بطريقة صحيحة توصلنا الى الحكم الشرعي؟ فبعد ان اكتب هذا خاص هنا - [00:48:47](#)

هذا الفصل خاص بكيفية استثمار الادلة النقلية حتى انت تقول طب وين استثمار الادلة العقلية؟ خلص احنا ذكرنا بشكل مجمل شيء من هذا في باب القياس في باب المصلحة المرسلة. لكن التفاصيل ان شاء الله في المستقبل ان كان في العمر الفقير. اكمل - [00:49:07](#)

نعم والله يا شيخ يدخل هنا في بعض صوره. يعني حتى الادلة الفعلية والتقريرية انت ستتعامل مع نص حتى هنا في السنة التقريرية راح تعامل مع نص. في السنة فعلية فعل النبي صلى الله عليه وسلم كذا - [00:49:27](#) ستتعامل مع مصر نعم حتى يعني فالها اوجه اكثر. نعم. فبعد ان عرفت مثلا ان السنة حجة يجب الرجوع اليها عليك ان تعرف كيف تستخدم نصوصها لاستنباط الحكم. وهكذا كل دليل من الادلة - [00:49:47](#)

الجمالية له قواعد وضوابط لابد وان يسير المجتهد عليها في عملية الاستنباط. ولما كانت هذه المنظومة مختصرة اقتصر الناظم على ذكر قواعد التعامل مع الادلة النقلية الكتاب والسنة. وهو ما يعرف عند علماء اصول بمباحث دلالات الالفاظ. وهذه المباحث هي لب علم اصول الفقه كما نص على ذلك القرافي في الفروع - [00:50:01](#)

اهم شيء في اصول الفقه ان تعرف كيف تعامل مع النص اصلا مصادر التشريع اساسها ولبها الكتاب والسنة وحتى القياس والمصالح المرسلة هو كله يعود اليهما بشكل من الاشكال فانت اصلا حتى القياس انت لما بدك تقيس فرح على اصل - [00:50:21](#) به يكون ثابت بايش الكتاب والسنة هو الاجماع انت تحتاج حتى في طب المصلحة المرسلة مش هي عبارة عن مسألة لا امتلك فيها دليلا خاصا. سانظر في المصلحة المرسلة فيها. المصلحة المرسلة تعتمد على ماذا - [00:50:43](#)

على اعتبار الشارع لجنس المصلحة وليس لعينها. طب كيف بي اعرف اعتبار الشارع لجنس المصلحة؟ من خلال استقراء نصوص الكتاب والسنة انت وين ما رحت في الادلة الاخرى انت تحتاج الى الكتاب والسنة - [00:50:59](#) انت تحتاج اليهما فاهم شيء ان تعرف كيف تعامل معهما اذا عرفت كيف تعامل مع النص ما بعد ذلك يكون اسهل نوعا ما. نعم قال القرفي فان الشريعة المعظمة المحمدية زاد الله تعالى منارها شرفا وعلوا. اشتغلت على اصول وفروع. واصولها قسمان احدهما المسمى باصول الفقه. وهو - [00:51:14](#)

وفي غالب امره ليس فيه الا قواعد الاحكام الناشئة عن الالفاظ العربية خاصة. وما يعرض لتلك الالفاظ من النسخ ماذا يقول القرافي؟ اصول الفقه ما هو في اغلبه؟ شو شو قال - [00:51:36](#)

وهو في غالب امره اصول الفقه في غالب امره ليس فيه الا قواعد الاحكام الناشئة عن الالفاظ العربية خاصة وما يعرض لتلك الالفاظ من نسخ والترجيح من النسخ والترجح ونحن قواعد الامر للوجوب والنهي للتحريم والصيغة الخاصة للعلوم وما خرج عن هذا النمط الا اشياء يسيرة وهو ايش؟ موضوع القياس - [00:51:49](#)

وكون القياس حجة ولا لا. بعض المسائل التي بعثت يعني فلسفية في قضية خبر الواحد وما شابه ذلك. صفات المجتهدين. يعني هو يعتبر ان حال المستفيد وتفاصيل القياس وبعض المسائل العقلية التي تبحث عن الهاشم - [00:52:16](#)

واهم شيء في علم اصول الفقه ان يفهم الطالب دلالات الالفاظ ليحسن التعامل مع نصوص الكتاب والسنة وتبعا قول الصحابي. طيب. وقبل الشروع في بيان ما هذا الباب يحسن بنا ان نعرف الطريقة التي يقسم بها الاصوليون هذه المباحث وعلاقتها ببعضها. فنقول ان المقرر ان الادلة النقلية من جملة الكلام العربي الذي ينقسم - [00:52:31](#)

الى خبر وانشاء. وينصر الخارطة مع بعض حتى نفهم خارطة دلالات الالفاظ. حلو انك تكون فاهم الخارطة قبل ما نبدأ بها تفصيليا.

والمشكلة ان الطلاب يدخلون في دلالات الالفاظ بلاقي حاله ضائع فيها - 00:52:53

انك عارف امر ونهي. مفهوم. بقول لك يعني هي الشبكة يعني شو. او بين الخط اللي جامع بين الجميع. فانا بحب التسجيرات انها توضح الامور. الخارطة ستبدأ من الادلة النقلية - 00:53:08

نحن الان نتكلم عن الادلة النقلية الادلة النقلية تنقسم الى ماذا قال قال الى خبر وانشاء. الى الادلة النقلية تنقسم الى ماذا اي نص اي نص اي كلام عربي هو عبارة عن ماذا؟ مش يقولون في علم اللغة الكلام - 00:53:23

اما خبر واما انشاء صحيح؟ الخبر قلنا ما هو ما يحتمل الصدق والكذب لذا والانشاء ماذا يحتمل الصدق والكذب؟ فاقول الادلة النقلية باعتبارها نصا كلاما ستنقسم ابتداء الى ايه خبر - 00:53:44

وانشاء. طيب انا كاصولي ذكرت لكم سابقا انشاء الذي بهمني كاصول ما هو؟ لكن انا بدبي الان قبل ما اجي على الامر والنهي راح اجي اقول ماذا الخبر هذا يعطيوني - 00:54:03

صح لانه السبب والشرط والمانع والرخصة والعزمية والصحة والفساد هي اخبار من الله انه هذا الشيء جعلته سببا لهذا وهذا الشيء جعلته شرطا. وهذا الشيء جعلته مانعا. وهذا الشيء رخصة لك يا عبد الله. وهذا الشيء - 00:54:26

عزيمة وهذا الشيء صحيح. هذه عبارة عن ايش ربنا تعطيك اخبار واما انشاء فهو الذي يمثل ماذا الحكم التكليفي بأنه الحكم التكليفي ما هو امر او نهي والامر يولد ايجاب - 00:54:45

او استحباب والنهي هو الذي يولد لك ماذا؟ تحريم او كراهة. والاباحة يعني بين الشوطين زي ما يقولوا. تمام انت تدور اليشك هكذا هي الخارطة؟ اذا انا عندي نص هذا النص - 00:55:05

الشرعى في الكتاب او السنة انا بتعاملش مع اي نزر. بتعامل مع الادلة النقلية. الادلة النقلية هي نصوص وكأي منصوص ادارية اما خبر او انشاء الادلة النقلية التي هي خبر تعطيك ماذا؟ حكم وضعى - 00:55:21

طبعا هنا بتكلم فيما يتعلق بمساحة الاحكام الشرعية اخوانى. انت فاهمين. يعني ممكن ادلة نقلية تعطيك قصص الامم السابقة. انا ما ليش علاقة بهذا الموضوع. انا بتكلم عن ما يتعلق بتأثيرتها الادلة النقلية بما يتعلق بدائرة الحكم - 00:55:36

الشرعى الادلة النقلية انا كاصولي اتكلم عنها في اي قصة مش هو الحكم العقدي مبدئيا انا لا اتكلم الان في بعد العقائدى او البعد الاخلاقي او بعد القصص والمفاهيم انا بتكلم كاصول عن احكام شرعية - 00:55:52

الادلة النقلية باعتبار الاحكام اذا هي اما خبر واما انشاء اذا كان الخبر فانا اتكلم عن حكم وضعى. واذا كانت انشاء فنتكلم عن ايش؟ حكم تكليفي لأن الحكم التكليفي اما امر او نهي وهذا هو الانشاء - 00:56:08

يا امرك بشيء يا انهاك عن شيء. الامر عم بينتاج لي الايجاب والاستحباب والنهي عم بينتاج لي ايش؟ التحرير او الكراهة. طيب. راح امسح الاجابة والاستحلال سامحوني لانه هذا بس كان توضيحي - 00:56:25

بال التالي الى هنا بناء على هذه الخارطة اصبح اول مبحث من مباحث دلالات الالفاظ. الذي يحتاج ان ينظر فيه مبحث الامر نبحث الامر دايما اول اشي بواجهه فيما بعد دلالات الالفاظ - 00:56:43

الامر تعريفه وانواعه وقواعد ووالنهي. تعريفه وقواعد الفاظه وصيغه وكيفية التعامل معه لان الامر والنهي هو اساس الحكم التكليفي هو الذي ينتج الاحكام التكليفية الرابعة هو الذي ينتج الايجاب او الاستحباب او الكراهة او التحرير فلازم انت تعرف ما هي صيغ الامر وكيفية التعامل معه؟ وما هي صيغ النهي وكيفية التعامل - 00:57:02

طيب اكمل وقد بینا فيما سبق ان الحكم الشرعي خطاب الشارع المتعلق بفعل المكلف نوعان. نعم حكم تكليفي وهو من قبيل الكلام الانشائي لان التكليف اما امر واما نهي. وكلاهما امر واما نهي. نعم - 00:57:29

ولما كان اساس التكليف ولما كان اساس التكليف مدى ولما كان اساس التكليف مداره على الامر والنهي اهتم الاصوليون بهما وقدموهما على غيرهما من المباحث اللغوية وقاموا بدراساتهم دراسة مستفيضة في لسان العرب. اذا فهمت ليش اول مبحث الدلالات

هو الامر والنهي - 00:57:48

لأنه مادة الاحكام التكليفية لايجب والتحريم والقراءة والاستحباب هي مادة الامر والنهي والله لازم تفهم اثنين قال قال السرخسي في اصوله فاحق ما نعم. واحق ما يبدأ به في البيان الامر والنهي. لأن معظم الابتلاء بهما الابتلاء يعني حياتك قائمة - 00:58:07 يا رب ما امرك هذا ابتلاء الانسان في الدنيا. نعم. وبمعرفتهما تتم معرفة الاحكام ويتميز الحال من الحرام. طيب. ثانيا حكم وضعى وهو من قبيل الكلام ان الخطاب الوضعي اخبار من الشارع عن الاسباب والشروط والموانع التي وضعها لاحكامه التكليفية. تمام. ثم قسم الاصوليون الكلام بنوعيه الانشائي - 00:58:28

والخبرى باعتبار طريقة دلالتها على الحكم بس والله كيف الطريقة اللي كان عاملها عبدالرحمن اه بدي اصغر اشي هذا ايوه هكذا ايوه الان هاي الصورة كمان يا رب بسم الله - 00:58:49

الله يستر كمان كمان احسن. الان نعود فنقول الخبر والانشاء يتم تقسيمهما قال باعتبار طريقة دلالته على الحكم الى منطوق وهو ما دل على الحكم من جهة اللفظ. الان الخبر والذى ينتج للاحكم الوضعية - 00:59:20 او الانشاء واللى ينتج له الاحكام التكليفية كلها سيسما باعتبار دلالتهم. الخبر باعتبار طريقة دلالته ينقسم الى منطوق ومفهوم والانشاء نفس النص الانشائي باعتبار طريقة دلالته سينقسم الى منطوق والى - 00:59:47

مفهوم تمام قال منطوق وهو ما دل على الحكم من جهة اللفظ. المنطوق هو ما اعطاني الحكم سواء الحكم الوضعي او الحكم التكريفي النص الذي يكون منطوقا هنا انا استفيد منه الحكم من نفس اللفظ يعني من نفس معنى اللفظ - 01:00:14 يعني المعنى المباشر لللفظ هو اللي عم بيعطيني الحكم الوضعي. او عم بيعطيني الحكم التكليفي المعنى المباشر لفظ الان مش انت باش تتعامل مع خبر؟ خبر عبارة عن الفاظ معاني مباشرة - 01:00:36

المعنى المباشر لللفظ هو الذي ينتجلي في باب المنطوق الاحكام الوضعية او ينتج لي هنا الاحكام التكليفية. اذا المنطوق انت من اين تأخذ الاحكام هم يقولون من اللفظ بس هم ماذا يقصدون من اللفظ - 01:00:54

من المعنى المباشر لللفظ. وليس من المعنى اللازم لللفظ الان بدي اروح شوي هيكل عالجانب. الان عندك لفت صح؟ ممتاز مثلا اشرب هذا اللفظ لهم ايش؟ معنى مباشر هذا اللفظ وضع ليؤدي معناه مباشرا. تمام؟ شو ما لها معنى مباشر - 01:01:09 الارض لها معنى مباشر. الاسد شو معناه المباشر؟ حيوان مفترض كلمة اسد معناها المباشر ما هو؟ حيوان مفترض تمام؟ وكل الالفاظ لها معاني مباشرة هذا المعنى الحكم الشرعي الذي تأخذ من المعنى المباشر - 01:01:35

من اللفظ يسمى منطوق يعني باجي على اللفظ. شو معنى هذا اللفظ؟ اه معناه هيكل. خلص اذا اعطاني حكم وضعى اذا كان خبر. اه شو معنى هذا اللفظ؟ معنى كذا. معناه هذا امر او نائب اذا كنا - 01:01:57

نتكلم في انشاء تمام فهذا الذي يسمى منطوقا اني ساخذ الحكم من المعنى المباشر لللفظ من دلالته الاولى الاصلية كمل قال وهو نوعان صريح ان استفيد الحكم من المعنى الذي وضع له اللفظ. دالة المطابقة والتضمن - 01:02:09 غير صريح ان استفيد الحكم من معان ملازمة للمعنى الذي وضع له اللفظ لا من المعنى المباشر له دالة التزام قال وهو ثلاثة انواع. دالة الاقتضاء ودلالة الاشارة ودلالة الایماء. طيب - 01:02:32

الان مشايخنا الكرام انا حكت صريح الان المنطوق يقسمه الاصوليون في هناك خلاف في تقسيم المنطقة. هاي اول قاعدة بده تفهمها بعض الاصوليين يقسموا المنطوق الى ايش منطوق صريح ومنطوق غير صريح - 01:02:46

سواء هنا او هنا ويقول لك المنطوق الصريح ما هو؟ هو ان تأخذ الحكم من ماذا؟ من المعنى المباشر لللفظ اللي هو بيسموه في علم المنطق دالة المطابقة. الاسد ما معناه المطابقة - 01:03:10

حيوان مفترض. او دالة التضمن باعتبار ان الاسد يدل على الحيوانية وحدها او على الافتراس وحده. هاي بسموها دالة تضمن بس بتهمنيش كثير. انا بهمنيش تمام هاي يسمونها صريحة ان تعتمد المعنى المباشر المباشر - 01:03:28

كاملا لايش؟ للفظة يقول هذا اسمه صريح الان اذا كانت اللفظة معناها المباشر يدل على ماذا معاني ملازمة له. معاني ملازمة له. دل

على معاني ملازمة له تمام لا خلينا هنا - 01:03:44

دل على معاني ملازمة له. خليني اعطيك مثلا من باب البلاغة. مثلا كلمة كثير الرماد شو معناها؟ كثير ما معناها الاصلي كثرة وجود سكن النار في الجو عنده. هذا معناها الاصلي. فلان كثير الرماد. الرماد بطلع من ايش؟ من النار. معناها المباشر ما هو - 01:04:07
ان فلان عندك نار كثيرة يخرج منها رماد لكن هذا المعنى العرب تأخذ منه معنى ملازم. وكثرة الرماد يدل على فترة الطبخ. وكثرة الطبخ تدل على كثرة الضيوف. وكثرة الضيوف تدل على الكرم - 01:04:31

اصبح الكرم معنى ملازم للمعنى المباشر الذي دل عليه كثير الرماد. اذا كثير الرماد الله معنى مباشر. ما هو كثرة السكن في الجو هذه العرب لما تستعملها احيانا لا تقصد المعنى المباشر - 01:04:50

شو فائدة ان اقول للقرآن كثير الرماد؟ كمعنى مباشر مطابقي بهمنيش. لكن بهمني المعاني الملازمة الله وهي ان كثرة الرماد كمعنى الله معاني ملازمة له. بتوصل اخرتها لايش؟ انه كريم. وجود - 01:05:10

تمام هذا المعنى الملازم يقولون دل عليه اللفظ اللفظ كما يدل على معناه المباشر ويدل على معاني ملازمة له فالدالة اللفظ كثير الرماد على المعاني الملازمة للمعنى الاصلي يسمى هاي دلالة شو ؟ التزامية - 01:05:26

الفرق بين الدلالة المطابقية والدلالة الالتزامية الدلالة التضمنية بديش ايها الان. بس ركز لي مهم جدا انه هذا شيء محوري في علم اصول الفقه ان تفهم في دلالات الالفاظ الفرق بين دلالة اللفظ المطابقية ودلالة اللفظ - 01:05:51

الالتزامية. شو الفرق بينهم؟ دلالة اللفظ المطابقية هي دلالة على المعنى المباشر كثير الرماد دلالة مطابقة المعنى المباشر. كثرة السكن في الجو عنده دلالة اللفظ الالتزامية هو المعنى كان لازم لايش؟ هذا المعنى وهو الكرم - 01:06:08

ملازم لكثرة السكن ومعنى ملازم للمعنى الاصلي فنقول يدل اللفظ على معناه الاصلي ويدل على المعنى الملازم للمعنى الاصلي هذى فلسفة اللغة العربية. لماذا القرآن نزل باللغة العربية عظيمة وقدرتها على الدلالات واسعة. اللفظة لا تدل فقط على معناها المباشر - 01:06:30

تدل ايضا على معاني ملازمة لها في اروع لما قلنا ان اسماء الله الحسني اسم الله العليم ما معناه المباشر ذات متصفه بالعلم لكن ما هو المعنى الملازم لهذا المعنى الاصلي؟ والذي يدل عليه اسم الله العليم - 01:06:54

الحياة اسم الله العليم يدل على ماذا؟ على حياة الله كيف العليم كدلالة مباشرة قلنا شو هي ذات متصفه بالعلم لكن انا بعرف بعقلي ومنطقى انه هذا المعنى المباشر ذاته متصفه بالعلم لازم يكون فيها ايش؟ حياة - 01:07:16

واصبحت الحياة من دلالات العليم بس هل هي الدلالة المباشرة ولا دلالة التزامية؟ دلالة لازمة التزامية وهكذا تتسع دلالات الالفاظ والدلالات الالتزامية كثيرا ما تنتج الاحكام الفقهية. اللي انا واياك مش قادرین نستنتاجها. يعني - 01:07:40

ليش ابن القيم والشافعي واحمد وكذا النص الواحد بصتم بده تيجوا منه خمسين ستين حكم. وانا واياك عالنص الواحد دورنا نطلع لنا حكم حكمين لانه انا واياك بنعتمد بس على المعنى المباشر - 01:08:01

يعني الله يعطينا العافية. اذا اخدنا المعنى المباشر واستنبطنا الحكم احمد والشافعي عمار ابو حنيفة عايش بيعتمدوا عن معاني الالتزامية له قدرة عالية جدا ان يفهم هذا المعنى ماذا يولد من المعنى الالتزامية - 01:08:16

وهو قادر ان ينظر الى المعاني تلك البعيدة. المعنى المباشر انت لسة اففك ضيق جزا الله خير بس لسه اففك ضيق. مساحة النظر عندك ضيقه الائمه الكبار يأتون الى المعنى المباشر فيبحثون عن المعاني الملازمة له فيبتتتج له من الاية الواحدة ستين سبعين حكم - 01:08:33

واحنا واياك لساننا دائرين عالحكم بالاول تمام؟ ليش انا بقول لك انه المذهبية والتأصيل مهم يا اخواني انه كثير من الشباب والله قصه فاكرين ان هو اخونا شانه بيقرأ لغة عربية انه بيستطيع يناطح الشافعي واحمد - 01:08:54
ويقول للشافعي ترى انت اخطأت يعني كلام احمد اصمد من كلامك. او يخطئ احمد او ابو انت فاهم شو بتحكي والله وانت فاهم شو بتسلف تمام انت عارف زوايا النظر والمساحات الضيقه. اللي انت فيها والمساحات الواسعة اللي هم فيها - 01:09:09

اقرأ للشافعي في الام اقرأ شو بك بتتكلم وكيف يعالج النص الواحد ويستخرج منه عشرات ومئات الافكار وانت لساتك دايخ مع المعنى الاول والمسكينة عم بتحاول تحوس حواليك ليه ؟ لانه الشافعي اساس اللغة - 01:09:25

وهو عارف المعنى الاصلي ماذَا يولد من المعاني الفرعية؟ يقول لك هذه الاية دلت على كذا وكذا وكذا. انت بتقول من وين جاب هاي المعاني بس هذا. بس هذا عندك لانه انت قاصر لست على طرائق العرب. اما هو الشافعي حجة في العربية. وهو يعرف المعاني الملازمة. وكلما كنت - 01:09:42

قويا في العربية كلما بدأت تفهم اكثر واكثر فلسفة مالك والشافعي واحمد في انتاج هذه الاحكام من اية واحدة قدرة النظر واسعة عندهم. وانت محدودة بس هيفهمها الان ماذَا قلنا؟ غير الصريح ان استفیدوا الحكم من معان ملازمة للمعنى الذي وضع له اللفظ لا من المعنى المباشر. الان اخوان - 01:10:04

الكرام بدی امسح شوية هون اشياء حطيتها بعد ما فهمنا فهمتم يا اخوان الفرق بين المعنى اللازم والمعنى المباشر. المعنى المباشر خلص هو المطابق المعنى اللازم هو كما ذكرته لكم - 01:10:29

الان المنطق غير الصريح الحقيقة في خلاف بين الاصوليين. هل المعنى الملازم للمعنى الاصلي؟ هل نعتبره ضمن المفهوم كله ولا لا نعتبر قسم منه ضمن المنطق وقسم منه ضمن المفهوم. حقيقة ستلاحظون ستلاحظون - 01:10:43

انه في تقسيمات متعددة. هنا في التقسيم الذي ذكرته هنا اعتمدت على طريقة اکثر الحنابلة انه المعاني الملازمة للمعنى الاصلي بعضها يجعلونه ضمن المنطق وبعضها يجعلون ضمن المفهوم لكن ستجد في كتب اخرى يقول لك لأنـ 01:11:04

كل المعاني الازمة كلها ضمن المفهوم. بدیش اشوف ولا معنى لازم ضمن المنطق فهذا غير الصريح احنا حطيناه قسم من اقسام المنطق صح؟ لكن ستجد البعض يدخله ضمن ايش؟ - 01:11:23

بس حتعطيك ايها فائدة للمستقبل وانت تقرأ. ما يصير عندك ارتباك. هو في خلاف بين الاصوليين في التقسيم. هل غير الصريح من المنطق يعتبر منطق ثانيا واللي خلص نحطه ضمن المفهوم. ربما لو تيجيني حتى اطرد لك القاعدة بقول لك حطها كلها ضمن المفهوم - 01:11:36

فش داعي تحط غير صريحهم. خل المنطق خاص بایش؟ بالمعنى المباشر وخل كل المعاني الازمة كلها ضمن مساحة المفهوم لكن انا مضطر هنا اتعامل مع اکثر الحنابلة من الاصوليين لما قسموا المنطق الى صريح وغير صريح. ما هو المنطق اذا غير الصريح؟ شو عرفناه - 01:11:54

مرة تانية عمر قال ان استفید الحکم من معان ملازمة استفید الحکم من معان ملازمة للمعنى الاصلي طب وهذا ماذَا يدخل تحته غير الصريح قال وهو ثلاثة انواع. هذا غير الصريح دخله فيه ثلاثة انواع الحنابل. ما هو؟ دلالة الاقتضاء اقتضاء ایوة. دلالة الاشارة. دلالة اشارة - 01:12:17

دلالة الایمان. دلالة ايمان يحطوها هون ويحطوها هون برضه تمام يعني هي هنا وهي هنا ايضا تمام انا لاحظ احنا ماشيين مع التقسيم كامل. حتى تحفظ السورة كاملة في ذهنك. عنا ادلة نقلية - 01:12:41

رح نستفيد منها احكام شرعية. طب الدللة النقلية التي تدل على الاحکام الشرعية اما خبر واما انشاء. اذا كانت خبر الخبر بعطيني حكم وضعي. اذا كانت انشاء الانشاء بعطيني تکلیفی. طیب والتکلیف اساسه الامر والنھی فاحتاجنا نتكلم عن الامر والنھی. ثم - 01:12:58

الحكم الوضعي او الخبر او الانشاء بانتاجي للاحکام الوضعية او الحکم التکلیفی كيف ينتج؟ نقول باعتبار طریقة الدلالة. طریق الدلالة الاخبار او الانشاء اما دلالة المنطق او دلالة مفهوم. فهمنا شو يعني منطق. المعنى الذي يدل عليه النص - 01:13:15

اذا اذا قلنا المنطق خاص بالصريح خلص بتقول المعنى الذي يدل عليه النص مباشرة اذا قلنا المنطق لا مش خاص فقط بالمعنى المباشر. بل يمكن تدخل فيه معانی التزامیة بدق توسيع شوي تعريفك للمنطق. حتى تدخل فيه ايضا المعانی التزامیة - 01:13:34

طیب اکمل وینقسّم المنطق من حيث قوّة دلالة اللفظ على المعنى الى نص وظاهر ويقابله المسؤول ومجمل ويقابله المبين. طیب الان

ارجع ها ونرجع نصفر الصورة يا رب الان المنطوق مع الان رح نيجي تقسيمات داخل المنطوق - [01:13:52](#)

بعد ان قسمناه الى صنيع وغير صريح. ينقسم المنطوق باعتبار ماذا؟ دائمًا ركز على الاعتبار الذي يتم عليه التقسيم لا لا لا كالاهما الكلام الان عن المنطوق بالمعنى العام الذي يشمل الصريح وغير الصريح - [01:14:32](#)

تمام سواء هنا او هنا. ينقسم المنطوق الى ماذا قال الى نص الى نص طبعا باعتبار ماذا هو؟ باعتبار ماذا قوة الدلالة اذا تقسيم المنطوق صريح وغير صريح ثم قسمنا المنطوق ايضا تقسيم اخر باعتبار قوة الدلالة الى نص - [01:14:48](#)

وظاهر ومجمل يحتاج الى بيان طيب اقرأ. قال وينقسم ايضا من حيث سنته. اذا ينقسم المنطوق باعتبار قوة دلالته الى نص. كلمة نص هنا ماذا تعني ما لا تحتمل الا معنى واحدا - [01:15:12](#)

الظاهر ما يتحمل معنيين هو في احدهما اظهر. المجمل ما له معنى غير واضح اصلا ويحتاج الى بيان. فجاء معك تقسيم النص والظاهر الظاهر سيقابل المسؤول والمجمل وسيحتاج الى مبين - [01:15:28](#)

فهذا كله تقسيمات في دائرة ايش؟ المنطوق في دائرة المنطوق طبعا برجع بقول اذا انت حصلت المنطوق فقط مش صريح خلاص ستكون هذه تقسيمات للمنطوق الصريح. اذا خليت المنطوق يشمل الصريح وغير الصريح - [01:15:48](#)

بهذ يكون الكلام عام قال وينقسم ايضا من حيث سنته وشموله الى عام ويقابلها الخاص ومطلق ويقابلها المقيد. هذا تقسيم اخر ايضا للمنطوق باعتباري سنته وشموله ينقسم الى ماذا عام ويقابل خاص - [01:16:03](#)

ومطلق ويقابل مقيد لذلك ستجد هذا احنا عم بعطيك كل ما باع الدلالات الالفاظ اللي رح نمر عليها ان شاء الله في المستقبل. هذى هي ستجدنا نتكلم عن الامر والنهي اول اشي - [01:16:25](#)

بعد ما نخلص الامر والنهي ستجدنا نتكلم عن مباشرة نص وظاهر ومجمل بعدين فجأة راح تلاقينا بنتكلم عن عام مقابل وخاص ومطلق مقابل مقيد انت رح تقول شو الشبكة اللي بتربط بين هاي الاشياء مع بعضها؟ هو هاي هي الشبكة. ان هم الان عم بقسموا بناء على الترتيب في اذهانهم ان المنطوق باعتبار قوة دلالة - [01:16:40](#)

على المعنى عندي نص ظاهر مجمل وراح نعرفها بالتفصيل ان شاء الله. وباعتبار سعة الالفاظ المنطقية وشموليتها للافراد النعام يشمل وعنا خاص عنا مطلق عنا مقيد. طيب قال المفهوم. طب نيجي الان عالمفهوم - [01:17:01](#)

هنا لازم نفهم شو المفهوم؟ لانه احنا عنا مشكلة الان ما الذي يدخل في ساحة المفهوم؟ وما الذي لا يدخل فيها؟ فقال وهو ما دل على الحكم وهو ما دل على الحكم من جهة السكوت اللازم لللفظ. شو يعني من جهة السكوت - [01:17:20](#)

اللازمة لللفظ نقول هناك وهذا الذي يجعلني يعني اعتقاد ان غير الصريح ربما يكون من الانسب ان يذكر مع المفهوم خلينا على الرسول مفهوم تعريف المفهوم. شو قلنا المفهوم؟ وهو ما دل على الحكم من جهة السكون. جهة السكوت خليني اسميه المعنى السكوتى - [01:17:35](#)

من جهة السكوت اللازم لللفظ. هناك معنى سكوتى ملازم بالمعنى المنطوق الان نرجع الان لفكرة اللفظ. اللفظ يدل على معنى مباشر هذا المعنى المباشر هو المعنى المنطوق فعليا انت انت لا تتعامل مع اللفظ فقط على انه صوت - [01:17:56](#)

صح انت بتقول اسد انت بس بتعامل معه انه الف سين دال ولا المنطوق هو اللفظ مع معناه المباشر المباشر فإذا المعنى المباشر لللفظ هو المعنى المنطوق وهناك معاني ملازمة - [01:18:22](#)

لهذا المعنى المنطوق زي ما حكينا قبل شوي بسموها معاني السكوتية للسكوتية لانه النفظ لم ينطق بها وانما فهمناها من خلال اللوازم. صح؟ الحقيقة هاي المعاني السكوتية هم في كتب اصول الفقه عند اكتر الحنابلة يجعلونها محضرة فقط في مفهوم الموافقة - [01:18:39](#)

ومفهوم المخالفة تمام ويجعلون احنا ايش ذكرنا الاقتضاء والاشارة والاماء يعتبرونها من ضمن ماذا من ضمن المنطوق بس من منطوق غير الصريح تمام يعتبرونا من المنطوق لكن من المنطوق غير الصريح - [01:19:04](#)

ويعتبرون الموافقة والمخالفة هو فقط ما يعتبر يسمى مفهوما. طب ليش فعلوا هيك الحنابلة في حدا عنده تحليل؟ هي معتمدة على

خبرة مسبقة طبعا ربما نوعا ما لا لا هي تدخل في دلالات الالفاظ - 01:19:29

هو الذي يظهر لي والله اعلم انهم لاماذا فعلوا هذا ان دلالة الاقتضاء ودلالة الاشارة ودلالة ايش حكينا؟ الایماء هي حقيقة هي التي تعطيني المعنى الاساسي للنص ايضا يعني الحكم الاساسي للنص الحكم - 01:19:45

الاساسي للنص هو اصلا يفتقر الى استعمال دلالة الاقتضاء والاشارة والايام و هذا سيظهر لكم اكثر واكثر بس ذكروني اعيده في ختام الكلام. اما مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة. لماذا؟ مع انه ايضا من المعاني الازمة. يعني هذه كلها - 01:20:06

على المعنى الازمة وهذه تعتمد على المعنى الازمة. لكن هنا المعنى السكوتى الملازم للمعنى المنطوق. هنا ماذا يكون هنا يكون المعنى المنطوق اعطانى حكم. خلس انتهى اعطانى ايش؟ حكم وانتهينا - 01:20:23

والمعنى السكوتى سيعطيني حكم اخر هذا الحكم الاخر اذا كان موافقا من جنس حكم المنطوق سيسمى مفهوم موافقة اذا كان معاكسا لحكم المنطوق يسمى مفهوم مخالفة تمام فهنا الحنابلة وبعض الاصوليين جعلوا المفهوم خاص بمفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة - 01:20:39

لماذا قالوا؟ هم خلس ارادوا ان يجعلوا المفهوم عبارة عن ماذا؟ المفهوم هو حكم اخر جديد غير الحكم الذي نطق به النص النص اعطانى بمنطوقه بالمعنى المنطوق اعطانى حكم خلس اخذت حكم - 01:21:05

وساعتمد على ماذا عليه في اخذ حكم اخر مسكون عنه الازم هذا الحكم المسكون عنه اذا كان موافقا ملائما للمنطوق وسيكون هذا الحكم الجديد اسمه مفهوم موافقة. اذا كان مخالفًا فسيسمى مفهوم ماذا - 01:21:23

مخالفة تمام او مثلا فلا تقل لهما اف ولا تنههما. ما هو الحكم المنطوق حرمة قوي الاول طب اذا قلت لا تضرب الوالدين كما لا تقل لهما اف. ذكرناه في القياس على انه قياس بنفي الفارق - 01:21:44

لكن الظاهرية وبعض اهل العلم بقول لك هذا مش قياس من فيه الفارق. هذا مفهوم موافقة هذا حكم بالازم اخذناه. العقل شو بحكي؟ اذا كان ما بصير اقول اف ولازمو وهذا اني ما بسير اضربيهم - 01:22:03

حرمة الضرب هو حكم موافق لحكم المنطوق وهو حرمة التألف الحكم الذي اخذناه الان حرمة الضرب هل نص عليها اللفظ او هي مسكون عنها مسكون عنها بس هي ملائمة ليه - 01:22:18

المعنى المنطوق وهو حرمة التألف. فهو معنى سكت عنه النص لكنه ملازم للمعنى الذي نطق به النص. فيسمى مفهوم موافقة. اما اذا اخذنا معنى سكوت مخالف تماما للمعنى المنطوق به - 01:22:35

وهنا سيسمى مفهوم مخالفة. زي ايه؟ في الغنم السائمة زكاة الحكم المنطوق المعنى المنطوق ما هو؟ ان الغنم اذا كانت سائمة يعني ترعى وحدها. مش انت بجيبي لها؟ فيها زكاة - 01:22:54

طب المعنى الذي سكت عنه النص لكنه ملازم ايش هو شو هو؟ ان الغنم الملعونة اللي مش سائمة ما فيها زكاة. لاحظ انه المعنى المنطوق قادر الى حكم في المعنى المسكون. لكن هل الحكم المسكون عنه هو نفس الحكم المنطوق به ولا معاكس الله؟ معاكس. فيسمى مفهوم ماذا - 01:23:11

مخالفة الحنابلة قالوا خلس احنا بدننا نعتبر المفهوم محصور في مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة. لكن اعود فاقول اعود فاقول يعني قد اميل الى انه كل الدلالات دلالة الاقتضاء ودلالة الایماء ودلالة الاشارة ما دامت كلها تعتمد على المعنى الملازم - 01:23:35

من باب ضبط القضية للطالب خليها كلها مفهوم. طبعا هي كلها تعتمد على ماذا؟ على التلازم الذهني. انت لا تعتمد على المعنى المنطوق مباشرة. العقل سيدخل ليأتي بمعاني ملائمة. وهذا سيجعل الامر اسهل على الطالب في ضبط الباب - 01:23:59

مضطر كما قلت لك. اعطيك هذا التقسيم. حتى اذا فتحت كتب الحنابلة او بعض كتب الحنابلة حتى اكون دقيق. تعرف انه خلس البعض بقول لك المنطوق صريح وغير صريح والمفهوم يحصل في مفهوم الموافقة - 01:24:17

والمخالفة خلاص هذا هو المفروض عندهم تمام؟ والبعض بيقول لك لا. المفاهيم تشمل كلها. دلالة الاقتضاء والایماء والاشارة. ودلالة المفهوم الموافقة والمخالفة. وبالتالي اذا مفهوم دخلتي للقضاء والاماء والموافقة والمخالفة سيكون المفهوم كم صورة؟

01:24:30 - اذا حطيت الثلاثة هذولا مع المنطوق سيكون المفهوم كم ؟ اثنين -

مقسمة نقسم هيك المهم انك تكون فاهمني الموضوع. طيب فهذا اجمال سريع لاهم المباحث اللغوية التي يتكلم عنها الاصوليون
01:24:52 - وعلاقتها ببعضها مع بعض. ونشرع الان في بيان مفصل لهذه المباحث المرة القادمة -
01:25:07 - صلى الله على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه وسلم غراس العلم. طريقك نحو علم شرعي -